

دعوة لحضور إجتماع الجمعية العامة الغير العادية  
لمساهمي شركة بي أي جي للتجارة والاستثمار  
والمقرر انعقادها يوم الاحد الموافق ٢٧ / ٠٦ / ٢٠٢١

يتشرف رئيس مجلس إدارة شركة بي أي جي للتجارة والاستثمار ش.م.م بدعوة السادة المساهمين لحضور إجتماع الجمعية العامة الغير العادية وذلك بمقر شركة أمريكان اوتوموتيف جروب الكائن في ٨ شارع - المنطقة الحرة بالإسكندرية والمقرر إنعقادها بمشيئة الله تعالى في تمام الساعة الثامنة والنصف صباحا يوم الاحد الموافق ٢٧ / ٠٦ / ٢٠٢١ وذلك للنظر في جدول الاعمال التالي :-

- ١- النظر في امر استمرارية الشركة في مزاولة النشاط وذلك نظرا لبلوغ الخسائر نحو ٧٥% من حقوق المساهمين في ٢٠٢٠/١٢/٣١.
- ٢- النظر في تخفيض راس مال الشركة المصدر والمدفوع من ٣٠،١٦٤،٠٧٤ جنية ليصبح ١٥،٠٨٢،٠٣٧ جنية وذلك خصما من الخسائر المرحلة والظاهرة في القوائم المالية في ٢٠٢٠/١٢/٣١ لتخفيض القيمة الاسمية للسهم من ٢٠ قرش الي ١٠ قروش .
- ٣- النظر في زيادة راس مال الشركة المصدر والمدفوع من ١٥،٠٨٢،٠٣٧ جنية الي ٤٥،٢٤٦،١١١ جنية بزيادة قدرها ٣٠،١٦٤،٠٧٤ جنية (ينقسم الي ١٠،٤٦٥،٧١٧ جنية من الارصدة الدائنة وفقا للتقرير الصادر من قطاع متابعة الاداء الاقتصادي بتاريخ ٢٠٢١/٣/١٥ ومبلغ ١٩،٦٩٨،٣٥٧ جنية وذلك عن طريق اكتتاب لقدامي المساهمين نقدا و/ او باستخدام الارصدة الادائنة) باصدار اسهم بواقع ٢ سهم لكل سهم اصلي بواقع ١٠ قروش قيمة اسمية مع جبر الكسور لصغار المساهمين بالاضافه الي مصاريف اصدار قدرها ٢٥،٢٥ قرش.
- ٤- عرض امكانية تداول حق الاكتتاب منفصل عن السهم الاصلي في الزيادة.
- ٥- النظر في فتح فترة اكتتاب اخري لمدة ٥ ايام في حاله عدم تغطية الاكتتاب في الفترة الاولى وتحديد المواعيد .
- ٦- النظر في تعديل المواد (٥٠،٤٦٤،٤) من النظام الاساسي للشركة.
- ٧- النظر في تعديل المادتين ( ٧،٦) من النظام الاساسي للشركة .
- ٨- تفويض السيد الاستاذ رئيس مجلس ادارة الشركة او من يفوضه في اتخاذ كافة الاجراءات اللازمه للاعلان عن دعوه قدامي المساهمين للاكتتاب في اسهم الزيادة وتحديد جهة تلقي الاكتتاب وكذلك تعديل المادتين ( ٧،٦) من النظام الاساسي للشركة وفقا لما سيسفر عنه الاكتتاب واتمام كافة الاجراءات اللازمه لزيادة راس مال الشركة امام كافة الجهات الادارية والحكومية والتوقيع علي عقد تعديل المادتين ( ٧،٦) من النظام الاساسي للشركة وادخال اي تعديلات تطلبها ادارة البورصة المصرية او الجهات الادارية المختلفة .

هذا ونوجه عناية السادة المساهمين الي ما يلي:

- لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة الغير العادية بطريقة الاصاله أو الإنابة ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الإدارة أن ينيب عنه أحد أعضاء مجلس الإدارة في حضور الجمعية العامة ويشترط لصحة النيابة أن تكون ثابتة في توكيل كتابي وأن يكون الوكيل مساهماً ولا يجوز للمساهم أن يمثل في إجتماع الجمعية العامة للشركة عن طريق الوكالة لعدد من الأصوات يجاوز ١٠% من مجموع الأسهم في رأس مال الشركة وبما لا يجاوز ٢٠% من الأسهم الممثلة في الإجتماع وعلي أن يكون التوكيل مصدق عليه.
- يلزم لحضور الإجتماع أن يتقدم المساهم بكشف حساب مجمد يفيد ملكيته للأسهم من شركة مصر المقاصة مرفق به شهادة تجميد التعامل علي هذه الأسهم قبل موعد إنعقاد الجمعية بثلاثة أيام علي الأقل ولحين إنقضاء الجمعية.
- أي إستفسار أو أسئلة تتعلق بالموضوعات المعروضة علي الجمعية العامة الغير العادية يتعين تقديمها مكتوبة الي المركز الرئيسي للشركة قبل إنعقاد الجمعية بثلاثة أيام (علي الأقل) وتقتصر المناقشة في اجتماع الجمعية العامة حول ما ورد بجدول الأعمال فقط.
- لا يجوز للجمعية العامة المداولة في غير المسائل المدرجة في جدول الأعمال وفقاً لنص المادة ٢٠٧ من اللائحة التنفيذية للقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ .
- حضور الإجتماع قاصر علي المساهم دون اصطحاب مرافقين ويرجي الحضور قبل موعد انعقاد الجمعية بساعة علي الأقل لإثبات الحضور والشخصية والتوكيلات.
- لا يكون إجتماع الجمعية العامة الغير العادية صحيحا إلا اذا حضره مساهمين يمثلون نص الأسهم الإسمية لرأس المال علي الأقل.

رئيس مجلس الإدارة

المهندس / منصور فيصل سعيد البربري